

تاج العروس من جواهر القاموس

أراد : ارْتَفَعَتْهُ إِلَيْهِ . الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ بْنِ نَوْفَلِ الزُّهْرِيِّ وَأُمُّهُ عَاتِكَةُ أُخْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ . الْمِسْوَرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ غَيْرَ مَنْسُوبٍ صَاحِبِ يَتِيمَانِ رَوَى ابْنُ مُحَمَّدٍ يَزِيدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِسْوَرٍ عَنْ أَبِيهِ . وَالْحَدِيثُ مَنْكَرٌ . الْمِسْوَرُ كَمُعْظَمٍ : ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْيَرْبُوعِيِّ مُخَدِّثٌ حَدَّثَ عَنْهُ مَعْنُ الْقَزَّازِ قَالَ الْحَافِظُ بْنُ حَجَرٍ : وَاخْتَلَفَتْ نُسُخُ الْبُخَارِيِّ فِي هَذَا فِي الْمِسْوَرِ بْنِ مَرْزُوقٍ هَلْ هُمَا بِالتَّخْفِيفِ أَوْ التَّشْدِيدِ . الْمِسْوَرُ بْنُ يَزِيدِ الْأَسَدِيِّ الْمَالِكِيِّ الْكَاهِلِيِّ : صَاحِبِيٌّ وَحَدِيثُهُ فِي كِتَابِ مُسْنَدِ ابْنِ أَبِي عَاصِمٍ . وَفِي الْمُسْنَدِ . مِسْوَرٌ كَمَسْكَانٍ : حِصَانٌ مَنِيَعَانٌ بِالْيَمَنِ أَحَدُهُمَا لِبَنِي الْمُنْذِتَابِ بِالضَّمِّ وَبِهِمْ يُعْرَفُ ثَانِيَهُمَا لِبَنِي أَبِي الْفُتُوحِ وَبِهِمْ يُعْرَفُ أَيْضًا وَهُمَا مِنْ حُصُونِ صَنْعَاءَ . وَالسُّورُ بِالضَّمِّ : الصِّيَافَةُ وَهِيَ كَلِمَةٌ فَارْسِيَّةٌ وَقَدْ شَرَّفَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قُلْتُ : وَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى الْحَدِيثِ الْمَرْوِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ه أَنِ النَّبِيُّ A قَالَ لِأَصْحَابِهِ : قُومُوا فَقَدْ صَنَعَ جَابِرٌ سُورًا قَالَ أَبُو الْعَيْدِيِّ : وَإِنَّ مَا يُرَادُ مِنْ هَذَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكَلَّمَ بِالْفَارْسِيَّةِ صَنَعَ سُورًا أَيْ طَعَامًا دَعَا النَّاسَ إِلَيْهِ . السُّورُ : لِقَبِّ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الضَّبِّيِّ التَّابِعِيِّ صَاحِبِ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ وَفِي : قُلْتُ . هُظَالُ الْحَافِظِ قَهَّاقٌ كَمَا دَسَّ الْأُرُوسُ لِقَبِّ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ وَفِي : Bo . وَفِيَاتِ الصَّفَّادِيِّ : كَانَ صَرَّاعَهُ الْأَسَدُ ثُمَّ نَجَّاهُ وَعَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ قِيلًا : إِنَّ زَوْجَهُ كَانَ مُنْكَرَ الْحَدِيثِ تُوِّفِّيَ فِي سَنَةِ 150 .

وَكَعَبُ بْنُ سُورٍ : قَاضِي الْبَصْرَةِ لِعُمَرَ B فِي زَمَنِ الصَّحَابَةِ . وَفَاتَهُ : وَهَبُ بْنُ كَعَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُورِ الْأَزْدِيِّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ . وَأَبُو سُورَةَ كَهْرِيرَةُ : جَبَلَةٌ بَنِي سُهَيْمٍ أَحَدُ التَّابِعِينَ وَشَيْخُ سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ وَأَعَادَهُ فِي شَرْرٍ أَيْضًا وَهُوَ وَهْمٌ . وَالسُّوَارُ كَكَّتَانٍ : الْأَسَدُ لَوْ تُوِّبَهُ كَالْمُسَاوِرِ ذَكَرَهُمَا الصَّغَانِيُّ فِي التَّكْمَلَةِ .

وَأَسْمٌ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ سُوَارُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْكَاتِبُ الْمَصْرِيُّ كَتَبَ عَنْهُ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ . وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السُّوَارِ الْفَزَارِيُّ . أَبُو جَعْفَرِ الْقُرْطُبِيُّ . ضَيْطَةُ ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ . وَسَوَارُ بْنُ يُوسُفَ الْمَرَارِيِّ ذَكَرَهُ ابْنُ الدَّبَّاحِ مَحَدَّثٌ ثَوْنٌ . وَسُرَّتُ الْحَائِطِ سَوْرًا بِالْفَتْحِ وَتَسَوَّرَتْهُ : عَلَوَتْهُ . وَتَسَوَّرَتْهُ أَيْضًا : تَسَلَّقَتْهُ وَهُوَ

هَجُومٌ مِثْلَ اللَّصِّ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَتَسْوَرَةٌ عَلَيْهِ كَسْوَرَةٍ إِذَا عَالَاهُ وَارْتَفَعَ إِلَيْهِ
وَأَخَذَهُ وَمِنْهُ حَدِيثُ شَيْبَةَ : فَلَمْ يَدِقْ إِلَّا أَنْ أَسَوَّرَهُ